

Distr.: General
16 August 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

محضر موجز للجلسة الخامسة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد هونته (سانت لوسيا)

المحتويات

إقرار جدول الأعمال

مسألة الصحراء الغربية

الاستماع إلى مقدمي الالتماسات

مسألة جبل طارق

الاستماع إلى ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

الاستماع إلى مقدمي الالتماسات

بيان من الرئيس

مسائل أخرى

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records

.Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحضر هذه الجلسة والجلسات الأخرى في وثيقة تصويب واحدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥

إقرار جدول الأعمال

١ - أقر جدول الأعمال

مسألة الصحراء الغربية (A/AC.109/2006/2)

٢ - الرئيس: استرعى الانتباه إلى ورقة عمل عن الصحراء الغربية من إعداد الأمانة العامة (A/AC.109/2006/2).

٣ - السيد ماليركا دياس (كوبا): قال إن الشعب الصحراوي، الذي سلب حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير لما يزيد عن ثلاثة عقود، له حق تقرير مستقبله. وكما ذكرت الأمم المتحدة مرارا وتكرارا، فإن الصراع في الصحراء الغربية مسألة من مسائل إنهاء الاستعمار تقع في نطاق قرار مجلس الأمن ١٥١٤ (د-١٥)، ولهذا فهو يشكل مسؤولية مباشرة على عاتق الأمم المتحدة. وأية محاولة لمنع الشعب الصحراوي من ممارسة هذا الحق تشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي وتحالف الميثاق والقرارات العديدة التي اتخذت منذ عام ١٩٦٥.

٤ - وأضاف إن خطة التسوية واتفاقات هيوستن وخطة السلام من أجل تقرير مصير شعب الصحراء الغربية، كلها تنص بوضوح على أنه لا يمكن التوصل إلى حل لهذه المسألة إلا إذا سمح للشعب الصحراوي بالإعراب عن رغبته السيادية. وهو وحده الذي يمكنه تقرير مستقبله من خلال استفتاء حر وشرعي دون قيود من أي نوع. وإحدى طرق كفالة حل عادل ونهائي للمسألة تنفيذ خطة السلام التي أقرها مجلس الأمن كحل سياسي مثالي لهذا الصراع.

٥ - ومضى يقول إنه لا يمكن للأمم المتحدة أن تتغاضى عن مسؤولياتها بحجة رفض أحد الأطراف للخطط التي وضعتها المنظمة أو ناقشتها الأطراف تحت رعاية المنظمة،

كما أنه لا يمكن للمنظمة أن تتخلى عن عملية إيجاد حل لمسألة من مسائل إنهاء الاستعمار تقع مسؤولية حلها على عاتقها. وقد علق الشعب الصحراوي آماله على الأمم المتحدة. وللجنة الخاصة دور رئيسي عليها أن تضطلع به فيما يتعلق بالنظر في هذه المسألة التي أدرجت في جدول أعمالها لسنوات كثيرة، ويجب أن تبقى فيه طالما كان ذلك ضروريا.

٦ - وأوضح أن الشعب الصحراوي يحتاج إلى دعم المجتمع الدولي الآن أكثر من أي وقت مضى. ورغم موارد كوبا المتواضعة، فقد أسهمت إلى أقصى حد ممكن في تنمية الشعب الصحراوي، وبخاصة في مجال التعليم. واستجابة للنداءات المتكررة من جانب الجمعية العامة بأنه ينبغي للدول الأعضاء أن تتيح فرص الدراسة والتدريب لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، يدرس الآن في كوبا ٥٩٠ طالبا صحراويا. واستطرد قائلا إن حكومة بلده ستواصل دعم حل عادل ونهائي لمسألة الصحراء الغربية بما يتفق مع قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة. واختتم كلامه قائلا إن الشعب الصحراوي سيمكنه دائما أن يعتمد على تضامن كوبا معه في نضاله البطولي في سبيل ممارسة حقوقه المشروعة.

الاستماع إلى مقدمي الالتماسات

٧ - الرئيس: ذكر بأنه في الجلسة الرابعة للجنة، وافقت على طلب الاستماع المقدم من ممثل الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو).

٨ - بناء على دعوة الرئيس، شغل السيد بخاري (الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)) مقعدا إلى طاولة مقدمي الالتماسات.

٩ - السيد بخاري (الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)): قال إن استمرار

منذ شباط/فبراير ٢٠٠٠ عندما قرر المغرب أن يحنث بالتزامه بالتعاون مع الأمم المتحدة بشأن إجراء استفتاء من أجل تقرير مصير شعب الصحراء الغربية. وبدلاً من ذلك، يقترح التقرير طرقاً أخرى للتحرك قدما لتقليل من شأن، إن لم تكن تقوض، أهمية حق تقرير المصير.

١١ - ومضى يقول إنه في هذا الصدد ينص الجانب الرئيسي الثاني من التقرير على وجهة نظر المبعوث الشخصي، وهي أنه ينبغي للمناقشات التي تدور حول الشرعية الدولية أن تأخذ في الحسبان بما أسماه "الواقع السياسي" مما يعني احتلال المغرب غير الشرعي. والقصد من ذلك إنشاء سابقة خطيرة جداً تعني ضمناً قبول عمل استعماري يفرض بالقوة. ومن ناحية، يوصي التقرير بإجراء مفاوضات تشترك فيها مختلف الأطراف الثالثة، تفضي إلى حل سياسي عادل ودائم يقبله الطرفان، ويتيح تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية. ومن ناحية أخرى، يحذر التقرير من رفض المغرب أي استفتاء يتضمن الاستقلال كأحد الخيارات. ومن الصعب العثور على أي ترابط في تلك الفكرة. ويبدو أن هذا النهج يتضمن التخلي عن مبدأ إنهاء الاستعمار الذي تعمل به الأمم المتحدة في سبيل الموقف المعروف للدولة القائمة بالاحتلال، وكل ذلك باسم "الواقع السياسي". وأردف قائلاً إنه لم ير مثيل ذلك على الإطلاق. ولو جرى الأخذ بهذا النهج في الماضي لكان كثير من البلدان اليوم تحت نير الاحتلال الاستعماري الأجنبي.

١٢ - وأعرب عن الدهشة الشديدة لجبهة البوليساريو إزاء المحاولة التي أجريت مؤخراً لتعطيل العملية الطويلة لإنهاء الاستعمار، كما ذكرت في رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن. ولا يوجد ما يجري التفاوض حوله مع المغرب. والمطلوب هو تنفيذ الاتفاقات. وقد جرى التفاوض وإعادة التفاوض حول جميع الأشياء مع الدولة القائمة بالاحتلال في مفاوضات بإشراف الأمم المتحدة أدت إلى نتائج ملموسة

المغرب في الاحتلال الاستعماري للصحراء الغربية يشكل تحدياً لسلطة الأمم المتحدة، وبخاصة سلطة اللجنة الخاصة. وأضاف أن الرئيس مبيكي، رئيس جمهورية جنوب أفريقيا، قال عام ٢٠٠٤ إنه مما يدعو إلى العار والأسى أن الشعب الصحراوي لم يحقق بعد تطلعاته المشروعة في تقرير المصير. وتؤكد التطورات التي حدثت منذ الدورة السابقة للجنة هذه الكلمات. ويواصل المغرب معارضة إجراء استفتاء بشأن تقرير المصير، بينما يشدد قمعه للمدنيين الصحراويين. وتتضمن التطورات التي حدثت في السنة الماضية تعيين مبعوث شخصي جديد للصحراء الغربية واتخاذ قرار مجلس الأمن ١٦٣٤ (٢٠٠٥) وتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (مينورسو) حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ وعرض مؤخرًا تقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2006/249) على مجلس الأمن. وأعرب عن رغبته في إلقاء الضوء على ثلاثة جوانب رئيسية في تقرير الأمين العام.

١٠ - أولاً، ذكر التقرير من جديد عدداً من الحقائق الأساسية المقلعة لإنهاء استعمار الصحراء الغربية. وعلى سبيل المثال، لم تعترف أية دولة عضو في الأمم المتحدة بسيادة المغرب على الصحراء الغربية. والوجود المغربي في الصحراء الغربية غير قانوني، كما ذكرت ذلك بوضوح الجمعية العامة، وكما ذكره ضمناً وكيل الأمين العام السابق للشؤون القانونية. وأشار التقرير أيضاً إلى فتوى محكمة العدل الدولية في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ التي تبطل صحة ادعاءات المغرب فيما يتعلق بالصحراء الغربية وخطة التسوية وخطة بيكر. وذكر التقرير أيضاً أنه لا يمكن للأمم المتحدة أن توافق على أية خطة للسلام لا تتضمن حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير. وأضاف أن جبهة البوليساريو كانت ترجو أن يوصي التقرير بأن يعطي مجلس الأمن تعليمات إلى مينورسو باستئناف عملية الاستفتاء، التي شلت

ذلك النهج أن يثير الشكوك في نية المغرب بالنسبة للإقليم. وفي الشهر الماضي فقط سُمح أخيراً لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بإرسال وفد إلى الإقليم. ومع ذلك، بذلت السلطات المغربية كل ما في وسعها للحيلولة دون رؤية الوفد الصورة الحقيقية، فقصرت زيارته على يومين ومدينة واحدة، هي العيون، كما أجبرته على إنفاق الكثير من وقته في استقبال وفود المنظمات غير الحكومية الزائرة المرسل من الدولة القائمة بالاحتلال. وأعرب عن أمل جبهة البوليساريو في أن يخبر المفوض السامي مجلس الأمن والمجتمع الدولي بمعاناة شعب بريء ما زال يؤمن رغم القمع بالدفاع بالطرق السلمية عن مطالباته المشروعة. وتأمل الجبهة أيضاً أن ينشئ الأمين العام ومجلس الأمن آليات فعالة في الصحراء الغربية في إطار ولاية مينورسو بغية كفالة احترام حقوق الإنسان إلى أن يجري استفتاء. والمغرب، بوصفه عضواً في مجلس حقوق الإنسان، يجب ألا يعارض تلك الآلية.

١٤ - واستطرد قائلاً إن المأزق المستمر لن يسمح باستعادة السلام ولا باحترام حقوق الإنسان. ويجب ألا تتملص الأمم المتحدة من مسؤوليتها تجاه الصحراء الغربية من أجل ما يسمى "بالواقع السياسي"، الذي يعني انتهاك الميثاق. وقد جعلت الدولة القائمة بالاحتلال من هذا الانتهاك سياسة للدولة، كما فعلت غيرها من الدول الاستعمارية في الماضي. والشرعية الدولية التي يرمز إليها في الميثاق هي نفس الحجة الأساسية التي تنتهي بمقتضاها الحالات غير الشرعية الناتجة عن "الواقع السياسي" الاستعماري. ولا يمكن تبرير عكس شروط هذه المعادلة في حالة الصحراء الغربية، كما أن ذلك من شأنه أن يثير الشكوك في وجود مخططات خفية.

١٥ - وأوضح أن جبهة البوليساريو قد تعاونت تعاوناً وثيقاً مع الأمم المتحدة بغية تحقيق تسوية سلمية لهذا النزاع، مما يحقق حلم أجيال من المغاربة والأفارقة في مستقبل مشترك يركز على حسن الحوار. وبقبول البوليساريو خطة التسوية

وافق مجلس الأمن على جميعها بهدف واضح هو إجراء استفتاء بشأن تقرير المصير يتضمن خيار الاستقلال. ومضى يقول إن مما يثلج صدر جبهة البوليساريو أن قرار مجلس الأمن ١٦٧٥ (٢٠٠٦) لم يذكر تلك المفاوضات ولكنه مدد ببساطة ولاية مينورسو حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. ومن الصعب المضي في تبرير ذلك الطريق المسدود. ومن واجب المجتمع الدولي كفالة إجراء الاستفتاء كما أن لديه الوسيلة اللازمة لذلك. ولا يمكن التضحية بجهود الأمم المتحدة لمجرد قرار الدولة القائمة بالاحتلال بعدم التعاون من أجل تنفيذ الخطط التي جرت الموافقة عليها من قبل. وعلى الأمم المتحدة أن تتأثر على الدفاع عن المبادئ الأساسية للميثاق بغض النظر عن "الواقع السياسي" الناجم عن الاحتلال الاستعماري غير القانوني، كما فعلت في العمليات الناجحة الأخرى لإنهاء الاستعمار. والمغرب يعتمد استغلال الافتقار إلى المثابرة لكي يتحدى الشرعية الدولية على الملأ، بينما ينتهك حقوق الإنسان في الإقليم الذي يحتله على نحو غير شرعي.

١٣ - وأضاف أن الجانب الرئيسي الثالث هو أن تقرير الأمين العام يتضمن لأول مرة الإشارة إلى انتهاكات حقوق الإنسان في الصحراء الغربية، رغم أن تلك الانتهاكات ليست جديدة. وعلى نحو الخصوص، أعرب الأمين العام عن قلقه إزاء رد الفعل العنيف من جانب قوات الأمم المغربية تجاه مظاهرات الاستقلال السلمية الكثيرة. وقد سجن وعذب عشرات من الصحراويين. وقتل شخصان في العام الماضي، بينما يظل هناك الكثير من المحتجزين في سجون المغرب. ولدى مجلس الأمن دليل موثق على تلك الجرائم. وقد كررت أيضاً منظمات إنسانية رائدة ذكر الحالة المتردية لحقوق الإنسان. ويطالب البرلمان الأوروبي منذ عام بالسماح بإرسال وفد إلى الصحراء الغربية. وقد منع المغرب أيضاً وفوداً حكومية من بلدان الشمال الأوروبي ومن برلمانات إقليمية في إسبانيا من السفر إلى الصحراء الغربية. ومن شأن

ذلك، إن لم يجر الاستفتاء فلا يقع اللوم على الشعب الصحراوي ويجب ألا يدفع ثمن ذلك. ويعلم الجميع أن الشعب الصحراوي يريد بلدا حرا ذا سيادة. ولهذا يعارض المغرب إجراء استفتاء. ويجب ألا يستمر تعليق إجراء الاستفتاء على موقف المغرب. ومن شأن وجود الصحراء الغربية في الأمم المتحدة تدعيم التسوية السلمية للنزاعات واحترام الشرعية الدولية، بل وتيسير التوصل إلى حل للصراع، بما في ذلك من خلال الاستفتاء. والأمم المتحدة لا تملك خيار عدم اتخاذ أي إجراء. فعدم اتخاذ أي إجراء في الوقت الذي تزداد الأمور سوءا ويفقد المجتمع الدولي الأمل ويواصل شعب الصحراء الغربية المعاناة من جراء الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان يعني الاعتراف بأن النجاح الوحيد هو الإخفاق؛ الإخفاق في تحقيق السلام، وإخفاق الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ككل، ويجب على اللجنة الخاصة الآن أكثر من أي وقت مضى أن تزيد اهتمامها بإنهاء استعمار آخر مستعمرة في أفريقيا.

١٧ - انسحب السيد بخاري.

١٨ - الرئيس: قال إنه يعتبر أنه بمقتضى توجيه الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين، ترغب اللجنة في اختتام نظرها في هذا البند وإحالة جميع الوثائق ذات الصلة إلى الجمعية العامة تيسيرا لنظر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) فيه.

١٩ - تقرر ذلك.

٢٠ - الرئيس: قال إن اللجنة اختتمت نظرها في بند جدول الأعمال.

مسألة جبل طارق (A/AC.109/2006/9 و Corr.1)

٢١ - السيد يانيس - بارنوييفو (مراقب عن إسبانيا): قال إن بلده ما زال يعتبر عمل اللجنة أساسيا ولا غنى عنه

واتفاقات هيوستن وخطة بيكر، تكون أيضا قد قدمت إلى المغرب وسيلة مشرفة للخروج من هذا الصراع. ولهذا فإنه مما يدهش الجبهة استمرار المغرب في موقفه المتعنت والمتحاييل الذي يضيع الوقت ويقوض المصداقية الدولية. وإذا تتغاضى الأمم المتحدة عن المحاولات الصارخة التي يقوم بها المغرب لإعاقة عملية إنهاء الاستعمار في الوقت الذي ينبغي لها فيه أن تضطلع بدور حاسم في كفالة نجاح تلك العملية، فإن الأمم المتحدة لا تعمل على تحسين الأمور، وبخاصة فيما يتعلق بالأمم المتحدة نفسها. وقد وصلت الأمم المتحدة إلى الصحراء الغربية عام ١٩٩١ ولديها خطة سلام مفصلة وجاهزة للتنفيذ، وهدفها الوحيد إجراء استفتاء بشأن تقرير المصير. وسترتب آثار خطيرة على الإخفاق في إجراء هذا الاستفتاء. ولم تسفر تصرفات عدد من البلدان ذات النفوذ عن أي تدعيم للدور الأساسي الذي تضطلع به الأمم المتحدة. ومما يؤسف له استمرار أخطاء الماضي الاستعماري. وفي هذا الصدد، فإن اتفاق صيد السمك في المياه الصحراوية الذي أبرم مؤخرا بين الاتحاد الأوروبي والمغرب زاد الأمور اشتعالا. وتكرر جبهة البوليساريو دعوتها إلى مراعاة هذا الاتفاق للشرعية الدولية.

١٦ - وأضاف أنه لا يمكن أن يشكل الشعب الصحراوي استثناء للقاعدة. ولن يتخلى عن حقه الأساسي في تقرير المصير. وهو لا يطالب بأي شيء جديد أو بشيء لا يمكن تحقيقه، بل يطالب ببساطة بنفس ما طالبت به دول أعضاء أخرى في الأمم المتحدة في حينه. ولا بد للأمم المتحدة من أن تساعد الشعب الصحراوي على إقناع المغرب بالانصياع للشرعية الدولية والوفاء بالتزاماته. وإن لم يكن المغرب مستعدا للتعاون، فيجب ألا تجري التوضيحية بعد الآن بحق الشعب الصحراوي في العيش كدولة ذات سيادة. ويؤكد الشعب الصحراوي حقه في مقعد في الأمم المتحدة، وهو لا يرفض بالضرورة إجراء استفتاء بشأن تقرير المصير. ومع

طارق تستهدف تحسين كفاءة الحكومة في الإقليم، وليس إنهاء الاستعمار في جبل طارق.

٢٥ - وأردف قائلا إنه لذلك ترى حكومة بلده أنه لا يمكن أن يكون للإصلاح الدستوري صدى لإنهاء الاستعمار في جبل طارق، حيث أن الكتاب الأبيض لعام ١٩٩٩ قد نص على أن استعراض الوثائق الدستورية للأقاليم ما وراء البحار مجرد رد فعل لقرار بتحديث علاقاتها مع تلك الأقاليم ولتعزيز الاستقلال الذاتي المحلي والإدارة السديدة.

٢٦ - وأضاف أنه فضلا عن ذلك، فيما يتعلق بجبل طارق، أكدت المملكة المتحدة لإسبانيا في آذار/مارس ٢٠٠٦ أنها تعترف بحدود مبدأ تقرير المصير الذي ينبغي تعزيزه وفقا لميثاق الأمم المتحدة ومعاهدة أوترخت. وقد أشارت بوضوح اللغة التي استخدمتها المملكة المتحدة في ذلك الوقت إلى أنه لا يمكن للنص الدستوري المنقح أن يؤثر على عملية إنهاء الاستعمار. وفضلا عن ذلك، لم يدع النص الذي اقترحه برلمان جبل طارق في مستهل الإصلاح الدستوري مجالا للشك في أن جبل طارق سيظل من الناحيتين الواقعية والقانونية إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي.

٢٧ - وأوضح أن الجزم بأن جبل طارق لم يعد من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي نتيجة للإصلاح الدستوري من شأنه أن يكون إنكارا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وكذلك للحقوق التاريخية لأسبانيا في هذا الإقليم - كما تنص عليها معاهدة أوترخت. وإضافة إلى ذلك، يكون مبدأ السلامة الإقليمية أكثر ملاءمة عندما يجري النظر في البرزخ الذي وحد صخرة جبل طارق بالأراضي الإسبانية.

٢٨ - وأضاف إن اللجنة قد تصرفت بحسم وفعالية أثناء العملية الطويلة والمضنية لإنهاء الاستعمار، وأن إسبانيا تشجع اللجنة على الاستمرار في ذلك بالنسبة للأقاليم المتبقية في القائمة. وستواصل إسبانيا العمل مع اللجنة على إنهاء

إكمال عملية إنهاء الاستعمار وأن إسبانيا أكثر الدول الأعضاء اهتماما بتحقيق تقدم في إنهاء استعمار جبل طارق، تلك العملية التي يجب إنجازها على أساس قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

٢٢ - وأضاف أن المملكة المتحدة ذكرت في كتاب أبيض نشر في آذار/مارس ١٩٩٩ بعنوان "شراكة من أجل التقدم والرخاء: بريطانيا وأقاليم ما وراء البحار" أن حالة جبل طارق تشكل ظرفا خاصا لأن استحقاق المملكة المتحدة يركز على معاهدة أوترخت بين إسبانيا والمملكة المتحدة. وقد أعربت اللجنة عن نفس هذا الرأي في نتائج حلقة دراسية عن إنهاء الاستعمار عقدت عام ٢٠٠٥.

٢٣ - وأوضح أنه ينبغي للعقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار أن يتيح حافزا إضافيا لإحراز التقدم صوب إنهاء استعمار الأقاليم المتبقية في قائمة اللجنة. وأن نجاح تلك العملية يتطلب تهيئة مناخ مؤات لإجراء مناقشات هادئة حول تلك القضايا، حيث أنه يتعذر لأية مفاوضات كاملة حول السيادة أن تجري بنجاح في مناخ المواجهة. وعلى هذا الأساس أقامت حكومات إسبانيا والمملكة المتحدة وجبل طارق منتدى ثلاثيا للحوار في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وأعرب عن أمل حكومة بلده في أن تعلن أول نتائج هذا الحوار خلال صيف عام ٢٠٠٦.

٢٤ - ومضى يقول إنه رغم أن بعض المراقبين قد يفسرون بعض الأحداث التي جرت مؤخرا على أنها تحيد عن الروح التي يركز عليها المنتدى الثلاثي، فإسبانيا لا تؤيد ذلك الرأي. وقد جرت محادثات في آذار/مارس ٢٠٠٦ بين الحكومة البريطانية ووفد من جبل طارق بشأن وسائل إصلاح النظام الدستوري الذي ساد في جبل طارق منذ عام ١٩٦٩. ومع ذلك، لا يمكن اعتبار النص الدستوري الناتج سوى إعادة داخلية لتوزيع القوى بين المملكة المتحدة وجبل

طارق ولا على أقاليم أخرى تعاني من نزاع حول السيادة بسبب الفقرة ٦ من الإعلان، التي تنص على أن أية محاولة تستهدف التمزيق الجزئي أو الكلي للوحدة الوطنية لبلد ما وسلامته الإقليمية تتعارض مع أغراض ومبادئ الأمم المتحدة. ولا ينبع هذا الرأي إلا من سوء تفسير الإعلان وسوء التطبيق الصارخ لمبدأ السلامة الإقليمية.

٣٤ - ومضى يقول إنه حيث أن اللجنة تنظر في مسألة جبل طارق، فلا بد أنها ترى بوضوح أن الإعلان ينطبق على جبل طارق وأن مسألة جبل طارق تقع ضمن نطاق ولايتها. ولذلك تكون وظيفة اللجنة مساعدة جبل طارق على إنهاء الاستعمار عن طريق ممارسة تقرير المصير وفقا لإرادة الشعب ورغبته اللتين يعبر عنهما بحرية بمقتضى الإعلان.

٣٥ - وأضاف أنه رغم أن الإعلان يستثنى بوضوح حق تقرير المصير في الحالات التي ينطبق عليها مبدأ السلامة الإقليمية انطباقا تاما، فإن الإعلان لا ينص على ولاية للعمل على إنهاء استعمار أي إقليم وفقا لمبدأ السلامة الإقليمية. وكما أوضحت محكمة العدل الدولية، لا يمكن أن يطبق مبدأ السلامة الإقليمية على عملية إنهاء استعمار أي إقليم مدرج في القائمة.

٣٦ - وبالتالي، فإما أن يكون الإعلان المطبق على جبل طارق يعني إنهاء الاستعمار عن طريق تقرير المصير، أو لا يعني ذلك. وفي هذه الحالة ينبغي ألا يعتبر جبل طارق مستعمرة بل مجرد إقليم يجري النزاع على السيادة فيه ولا يكون هناك حق في إنهاء الاستعمار بالنسبة له، ولذلك فينبغي ألا يكون مدرجا في قائمة اللجنة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٣٧ - وأوضح أنه يوجد سببان لعدم استثناء تقرير مصير جبل طارق وفقا لمبدأ السلامة الإقليمية. السبب الأول أن مبدأ تقرير المصير ينطبق على كل إقليم مدرج في القائمة.

الاستعمار في جبل طارق، كما أنها تعتزم أن يحقق المنتدى الثلاثي نتائج مرضية. واختتم كلامه قائلا إن مذهب الأمم المتحدة القانوني الهام الذي جرى النص عليه بوضوح في ميثاق الأمم المتحدة وفي القرارات الواجبة التطبيق للجمعية العامة يجب أن يفسر ويطبق بالكامل.

٢٩ - الرئيس: استرعى الانتباه إلى ورقة العمل التي أعدها الأمانة العامة (A/AC.109/2006/9 و Corr.1) وأضاف أنه تلقى رسالة من رئيس وزراء جبل طارق يطلب فيها الإدلاء ببيان أمام اللجنة بشأن مسألة جبل طارق وإن لم يسمع أي اعتراض، فسيعتبر أن اللجنة ترغب في الموافقة على ذلك الطلب وفقا لإجراءاتها المعتادة.

٣٠ - تقرر ذلك.

الاستماع إلى ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

٣١ - السيد كاروانا (رئيس الوزراء، جبل طارق): قال إن حكومة جبل طارق تطلب كل عام من اللجنة أن تنظر في مسألة جبل طارق بوصفها من مسائل إنهاء الاستعمار عن طريق تقرير المصير. ومع ذلك، لم تنجح مطلقا في إقناع اللجنة بالتخلي عن حملتها الشديدة الذي استمر طيلة ٣٥ عاما إزاء هذه المسألة. وبالتالي، يتساءل معظم الناس في جبل طارق عن أهمية الأمم المتحدة بالنسبة لمصيرهم.

٣٢ - وأشار إلى أن قرار الجمعية العامة ١٨١٠ (د-١٧) دعا اللجنة إلى مواصلة السعي إلى إيجاد أنسب الطرق والوسائل للتطبيق السريع والكامل لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة على جميع الأقاليم التي لم تحصل على الاستقلال بعد، بما فيها جبل طارق.

٣٣ - وأضاف أن بعض أعضاء اللجنة وبعض الدول الأعضاء قد يعتقدون مخطئين أن الإعلان لا ينطبق على جبل

- ٤٢ - وأضاف أنه إذا كانت اللجنة ترغب في أن يقبل جبل طارق السيادة الإسبانية، فهي تعمل خارج ولايتها وخارج الإعلان وضد رغبات شعب جبل طارق الذي لن يتنازل مطلقاً عن حقه في تقرير مستقبله ولن يخضع ذلك الحق لمزاعم إسبانيا في السيادة.
- ٤٣ - وأردف قائلاً إن شعب جبل طارق أصبح يرى أن اللجنة تفتقر إلى كل من الرغبة والإرادة في مساعدته على تحقيق إنهاء الاستعمار وفقاً لرغبته. ولهذا، قرر ممارسة حقه في تقرير المصير من خلال إجراء استفتاء حول علاقة دستورية جديدة مع المملكة المتحدة لا تتسم بالطبيعة الاستعمارية. وينص قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (د-٢٥) على إجراء تقرير المصير هذا.
- ٤٤ - وأضاف أنه إذا كان لشعب جبل طارق أن يقبل الدستور المنقح، فينبغي للجنة أن توقف النظر في مسألة جبل طارق وأن توصي الجمعية العامة برفع جبل طارق من القائمة. ومع ذلك، فللجنة أن تقرر تلك المسألة وفقاً للمعايير التي وضعتها من جانب واحد للرفع من القائمة.
- ٤٥ - واستطرد قائلاً إن إسبانيا ترى أنه نظراً لمزاعمها بشأن السيادة، فالوسيلة الوحيدة التي ستوافق عليها الأمم المتحدة لإنهاء الاستعمار هي نقل السيادة على جبل طارق إلى إسبانيا. وحيث أن اللجنة تحقق على نحو منتظم في القضاء على هذا الادعاء، فإن شعب جبل طارق لا يرى للجنة ولا للأمم المتحدة أهمية فيما يتعلق بقراراته المتصلة بمصيره. ومن ناحية أخرى، ترى المملكة المتحدة أنه رغم تمتع جبل طارق بالحق في تقرير المصير، فلا يمكنه اختيار الاستقلال التام نظراً لشروط معاهدة أوترخت. وجبل طارق يرفض هذا الرأي كلية. ومع ذلك، من المرجح أن تعترف المملكة المتحدة في نهاية المطاف بأن قبول الشعب الدستور المنقح في استفتاء سيشكل ممارسة للحق في تقرير المصير.
- والسبب الثاني أن مبدأ السلامة الإقليمية لا ينطبق في حالة جبل طارق ولا توجد أية محاولة لإلحاق الضرر بالسلامة الإقليمية لإسبانيا لأن إسبانيا لا تشمل جبل طارق.
- ٣٨ - واستطرد قائلاً إن قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (د-٢٥) أوضح أن مسألة جبل طارق ليست بالحالة التي يمكن أن ينطبق عليها مبدأ السلامة الإقليمية انطباقاً تاماً. والتطبيق الصحيح الوحيد لمبدأ السلامة الإقليمية في ظل الأمم المتحدة وبمقتضى القانون الدولي هو أنه وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والإعلان، لا يمكن لإقليم يشكل جزءاً من دولة أن يستخدم الحق في تقرير المصير لكي ينفصل عن تلك الدولة. ولا يمكن تطبيق ذلك المبدأ على إنهاء الاستعمار في جبل طارق لأنه لا يشكل جزءاً من دولة عضو.
- ٣٩ - ونبه إلى أنه من الخطأ التذرع بأنه ينبغي حرمان شعب جبل طارق من تقرير المصير وفقاً لشروط معاهدة أوترخت. ومن المعروف في القانون الدولي أن أية معاهدة، مثل معاهدة أوترخت، لا تتسق مع الميثاق، معاهدة لاغية وباطلة وغير فعالة. ولهذا فهو لا يفهم السبب في التذرع بأن معاهدة أوترخت تبطل ميثاق الأمم المتحدة.
- ٤٠ - وأعرب عن رغبته في معرفة السبب في أن اللجنة لم تذكر أن مبدأ تقرير المصير ينطبق في حالة جبل طارق، والسبب في عدم استمرارها في السعي إلى إيجاد الطرق والوسائل المناسبة لتنفيذ الإعلان في جبل طارق.
- ٤١ - وأعرب أيضاً عن رغبته في معرفة السبب في عدم مضاعفة اللجنة جهودها في حالة جبل طارق بغية تنفيذ خطة العمل من أجل القضاء على الاستعمار بمقتضى قرار الجمعية العامة ١٤٦/٥٥ وسبب إخفاق اللجنة في وضع برنامج عمل في حالة جبل طارق بمقتضى الفقرة ٧٢ من تقرير اللجنة عن أعمالها لعام ٢٠٠٥ المقدم إلى الجمعية العامة (A/60/23).

يؤدي إلى إعلان بأن جبل طارق حصل على أقصى حد ممكن للحكم الذاتي.

٥١ - ومضى يقول إنه في شباط/فبراير ٢٠٠٦، دعت حكومتا إسبانيا والمملكة المتحدة إلى حذف أية إشارة إلى الحكم الذاتي أو الرفع من القائمة في الديباجة الإضافية للدستور الجديد. وفي آذار/مارس ٢٠٠٦ أصدرت حكومة الإقليم وحكومة المملكة المتحدة بياناً مشتركاً يرحب بالدستور الجديد. وأنه بعد تبادل بعض المراسلات بين وزيرى خارجية المملكة المتحدة وإسبانيا جرى فيها ذكر تفصيل تفسيراتهما المتعارضة بشأن نتائج المفاوضات الدستورية، استنتجت المملكة المتحدة أن الدستور الجديد غير متصل بالمركز الدولي لجبل طارق ولا بقضية إنهاء الاستعمار.

٥٢ - وأضاف أن المملكة المتحدة أكدت أنها أصدرت ديباحات بعد إجراء الاستفتاءات، وأنه ليس من سياستها أن تشرك اللجنة الخاصة في رفع أي من أقاليمها من القائمة. ومع ذلك، تشير بوضوح حالات سانت هيلانة وأنغيلا وبابوا غينيا الجديدة وجزر تركس وكايكوس إلى زيف هذه التأكيدات. وعلاوة على ذلك، ذكرت المملكة المتحدة في نيسان/أبريل ٢٠٠٦ أنه نظراً لعدم تصويتها لصالح قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د-١٥)، فهي لا تعتبر نفسها مقيدة بذلك الصك. وحيث أن القرار ١٥٤١ (د-١٥) وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) يشكلان معاً حجر الزاوية في عملية إنهاء الاستعمار، فمثل تلك التعليقات تثير الشكوك في التزام المملكة المتحدة بهذه العملية.

٥٣ - وأوضح أن حكومتي جبل طارق والمملكة المتحدة صرحتا بأن معايير اللجنة الخاصة للرفع من القائمة بالية. واستنتج رئيس الوزراء أن ينبغي لجبل طارق أن يمضي قدماً كما لو كان يمارس الحكم الذاتي وينفذ الدستور الجديد، مما يعادل الإنهاء الفعلي للاستعمار. ولا تفهم المعارضة كيف تمنح الثقة لرأي يقول إن معايير اللجنة الخاصة بالية، حيث أن

٤٦ - واختتم كلامه قائلاً إن المنتدى الثلاثي عقد عدة دورات رسمية أعربت فيها الأطراف عن أملها في التوصل إلى اتفاقات هامة في المستقبل القريب. وأن جبل طارق يرحب بهذا التوقع ويتطلع إلى مواصلة المشاركة البناءة مع إسبانيا في إطار المنتدى.

٤٧ - الرئيس: قال إن اللجنة ترفض بشدة ما أشار إليه رئيس وزراء جبل طارق من "محولها الشديد الذي استمر طيلة ٣٥ عاماً" إزاء مسألة جبل طارق. وأضاف إنه فيما يتعلق بإشارة رئيس الوزراء إلى "المعايير التي وضعتها (اللجنة) من جانب واحد للرفع من القائمة" فهو يود أن يشير إلى أنه ليس لدى اللجنة مثل تلك المعايير، بل تسترشد في واقع الأمر بالمعايير التي وضعتها الجمعية العامة.

الاستماع إلى مقدمي الالتماسات

٤٨ - بناء على دعوة الرئيس، شغل السيد بوسانو (زعيم المعارضة، جبل طارق) مقعداً إلى طاولة اللجنة.

٤٩ - السيد بوسانو (زعيم المعارضة، جبل طارق): قال إن اللجنة الخاصة وافقت في عام ١٩٦٤ على الصلاحية التامة لتطبيق أحكام إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة على جبل طارق. وأعرب عن رغبته في استعراض انتباه اللجنة إلى الأحداث التي أدت إلى الحالة الراهنة فيما يتعلق باحتمال إنهاء الاستعمار في جبل طارق.

٥٠ - وأضاف أن حزب المعارضة انضم إلى لجنة جبل طارق المختارة المعنية بإنهاء الاستعمار التي تشكلت عام ١٩٩٩. ومع ذلك، أوضح الحزب من البداية أنه لن يؤيد أبداً أي دستور لا يتضمن إنهاء وضع جبل طارق كإقليم يخضع للفصل الحادي عشر. وجرى تأكيد هذا الموقف في بداية المفاوضات مع حكومة المملكة المتحدة عام ٢٠٠٤. وكان المفهوم عندئذ أن المملكة المتحدة ستقرر عند انتهاء المفاوضات ما إذا كان النص الدستوري الناتج يمكن أن

الدولي ومقتضى ميثاق الأمم المتحدة يظل وضع جبل طارق دون تغيير ما لم يقبل هذا الاندماج.

٥٦ - انسحب السيد بوسانو.

بيان من الرئيس

٥٧ - الرئيس: قال إنه يرغب في التفكير في قضية إجراءات وقف نقل المعلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق. فضلا عن إثارة هذه القضية في الجلسة الحالية، جرى عرض طلبات متعددة على اللجنة بغية توضيح هذه المسألة التي يشار إليها في بعض الأحيان بوصفها الرفع من القائمة.

٥٨ - وأشار إلى أن الجمعية العامة اتخذت عام ١٩٤٦ القرار ٦٦ (د-١) الذي يعترف رسميا بقائمة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي تطبق عليها المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة. وتضمنت القائمة في ذلك الوقت أكثر من ٨٠ بلدا، أما الآن فتتضمن ١٦ بلدا. وفي عام ١٩٤٨ اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٢٢ (د-٣) بشأن وقف إرسال المعلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق، ومقتضاها ينبغي للدول القائمة بالإدارة أن تبلغ الأمين العام خلال مدة أقصاها ستة أشهر بالمعلومات المتصلة بالعلاقة السياسية بينها وبين الإقليم.

٥٩ - وأضاف أن عديدا من قرارات الجمعية العامة حدد المعايير المطلوبة للحكم الذاتي بصورة كاملة، وللتوصل إلى ذلك عن طريق الحكم الذاتي الداخلي بمقتضى القرار ٧٤٢ (د-٨)، ينبغي للإقليم أن يتحرر من التحكم أو التدخل من جانب حكومة دولة أخرى فيما يتعلق بالحكم الداخلي، كما ينبغي أن يكون له حكم ذاتي كامل فيما يتعلق بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية. ويمكن تحقيق الحكم الذاتي عن طريق الارتباط بدولة أخرى أو مجموعة من الدول إذا جرى ذلك بجرية وعلى أساس المساواة المطلقة.

الجمعية العامة وضعت هذه المعايير بقراريها ١٥٤١ (د-١٥) و ٢٦٥٢ (د-٢٥).

٥٤ - واستطرد قائلا إن النص الذي قدمته المملكة المتحدة وإسبانيا معا إلى اللجنة الرابعة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ أوضح أن المملكة المتحدة ترى أنه لا يمكن التوصل إلى حل دائم لمسألة إنهاء الاستعمار في جبل طارق إلا من خلال إجراء مفاوضات مع إسبانيا. وذكرت المعارضة في ذلك الوقت أن تقرير الموعد الذي يحقق فيه إقليم تدييرا كاملا من تدابير الحكم الذاتي هو مسألة تنظر فيها الأمم المتحدة وليس قرارا يتخذه الإقليم والدولة التي كانت تستعمره. ومع ذلك، لم تتخذ الأمم المتحدة ولا اللجنة الخاصة أي إجراء للمساعدة في عملية إنهاء الاستعمار في جبل طارق. والمعارضة ترى أن الحل الوحيد المتبقي أن تؤكد المملكة المتحدة أن الاستفتاء بشأن الدستور يشكل ممارسة شعب جبل طارق حق تقرير المصير. وقد قبلت المملكة المتحدة تمتع شعب جبل طارق بهذا الحق مع عدم تمكنه من ممارسة ذلك الحق في الوقت الراهن. وبالتالي ينبغي للمملكة المتحدة أن تقدم بيانا إلى اللجنة الخاصة وإلى الأمم المتحدة مفاده أن العلاقة بين المملكة المتحدة وجبل طارق لم تعد علاقة مع إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي، حيث أن جبل طارق يتمتع بالفعل بنظام كامل للحكم الذاتي. ومع ذلك، تواصل المملكة المتحدة الآن تقديم تقارير إلى اللجنة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة. وبذلك تشعر المعارضة بأن المملكة المتحدة خذلتها.

٥٥ - وأضاف أنه في ضوء المعلومات التي قدمها، ينبغي للجنة الخاصة أن تنظر فيما إذا كان الاستفتاء الذي سيجري في جبل طارق عملا من أعمال تقرير المصير. وقال إن المعارضة تؤمن إيمانا راسخا بأن الاستفتاء يندم في واقع الأمر حالة جبل طارق الراهنة ويجبره في نهاية المطاف على قبول الاندماج مع إسبانيا. وسيعني الاستفتاء أنه وفقا للقانون

الحكم الذاتي بصورة كاملة. وأضاف أن هذا التأكيد سيؤدي بالتالي إلى رفع الإقليم من القائمة. ولهذا، فالرفع من القائمة ليس هدفا بل نتيجة للحصول على الحكم الذاتي بصورة كاملة. وستكون عملية إنهاء الاستعمار أكثر فعالية إذا تعاونت جميع الدول القائمة بالإدارة مع اللجنة الخاصة، كما فعلت نيوزيلندا بالنسبة لمسألة توكيلاو.

٦٣ - واستطرد قائلاً إنه سيجري الاعتراف بأية ترتيبات دستورية جديدة في أي إقليم تسفر عن إصلاح الوضع الاستعماري بدلا من إنهاء الاستعمار دون الوفاء بمعايير الحكم الذاتي بصورة كاملة وتحقيق المساواة السياسية. وأضاف أنه مع ذلك من الصعب أن يتصور كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يعلن أن هذا الترتيب يشكل حكما ذاتيا بصورة كاملة. وأن اللجنة الخاصة ستولى، بتوجيه من الجمعية العامة، استعراض أي وضع سياسي مقترح مقارنة بالمعايير القائمة. وترفع اللجنة بعد ذلك تقريرها إلى الجمعية العامة، وهي الهيئة الوحيدة المسؤولة عن تحديد الوقت الملائم لوقف إرسال الدولة القائمة بالإدارة معلومات عن الإقليم. ولأية دولة قائمة بالإدارة ترى أن معايير الرفع من القائمة بالية أو غير ملائمة الحق في التقدم بمعايير جديدة إلى الجمعية العامة.

٦٤ - واقترح أن تواصل اللجنة نظرها في مسألة جبل طارق مع الأخذ في الاعتبار بالتطورات ذات الصلة، ومراعاة أية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين. واقترح أيضا إرسال جميع الوثائق ذات الصلة إلى الجمعية العامة من أجل كفالة تيسير النظر في البند في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

٦٥ - تقرر ذلك.

٦٠ - وقال إنه بمقتضى عملية الرفع من القائمة، قدمت الدول القائمة بالإدارة الوثائق ذات الصلة المتعلقة بالتدابير المقترحة بالنسبة لبورتوريكو وغرينلاند، وجزر الأنتيل الهولندية وسورينام واستعرضت الجمعية العامة بشكل موسع طبيعة الحكم الذاتي ومداه في هذه الأقاليم وفق المعايير ذات الصلة. واتخذت بعد ذلك قرارات برفعها من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تنطبق عليها المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة. وأضاف أن إجراء إرسال معلومات عن التطورات السياسية الجديدة في هذه الأقاليم بغرض استعراضها كان قد أُنْخِذَ لأول مرة في الخمسينات. ولهذا، فمن الواضح أن اللجنة الخاصة لم تبتكر معيار الرفع من القائمة من جانب واحد.

٦١ - وأردف يقول إن قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د-١٥) صقل المطلب الأساسي المتعلق بالمساواة السياسية المطلقة، متيحاً تفاصيل إضافية بشأن الخيارات الثلاثة للاستقلال والارتباط الحر والاندماج. وما زال هذا القرار يشكل المعيار الحالي لتقرير الحكم الذاتي بصورة كاملة، كما تعيد الجمعية العامة تأكيده على نحو مستمر.

٦٢ - وأوضح أن اللجنة الخاصة أدخلت تحسينات على عملية استعراض الترتيبات السياسية الجديدة في الأقاليم، وذلك في نهاية العقد الدولي الأول للقضاء على الاستعمار عندما اعتمدت اللجنة برنامج عمل يستهدف تيسير التعاون بين الدول القائمة بالإدارة وحكومات الأقاليم والأمم المتحدة. والبرنامج الذي أكدته مؤخرا قرار الجمعية العامة ١١٧/٦٠ عام ٢٠٠٥ يجب تنفيذه على أساس كل حالة على حدة. ويستهدف هذا البرنامج تيسير المناقشات الثلاثية حول الإطار الدستوري الراهن، ومساعدة برامج الارتقاء بالوعي وتقييم العمليات الفردية لتقرير مصير كل إقليم. وينبغي للبرنامج أيضا أن يمكن من نقل السلطة إلى الإقليم، ومن تحليل نتائج أعمال تقرير المصير وتعزيز تحقيق

مسائل أخرى

٦٦ - الرئيس: قال إن الدولة القائمة بالإدارة رفضت الطلب بزيارة غوام. وأشار إلى أنه لا يمكن لأية بعثة أن تقوم بالزيارة إلا بموافقة مسبقة من الدولة القائمة بالإدارة. وأضاف أن اللجنة وافقت على أن يتضمن عنوان مشروع القرار المتعلق بمسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم (A/AC.109/2006/L.6) عبارة "بعثات زائرة وخاصة".

٦٧ - السيد يانيس - بارنوييفو (مراقب عن إسبانيا): قال إن المعلومات التي أتاحتها الرئيس بشأن إجراءات ومعايير وقف إرسال المعلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق على أكبر قدر من الأهمية.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٠